

مؤتمر العمل العربي
الدورة الحادية والأربعون
القاهرة - جمهورية مصر العربية
14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014

و.م.ع.ع.د. 41 / 8



منظمة العمل العربية

البند الثامن

تعيين المدير العام لمكتب العمل العربي
لفترة ولاية جديدة

**** تقديم :**

أولاً : تنص الفقرة (4 / أ) من المادة السادسة من دستور منظمة العمل العربية بشأن اختصاصات المؤتمر على ما يلي :

" 4 / أ- تعيين المدير العام لمكتب العمل العربي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، على أن تتوفر في المرشح شروط الكفاءة والخبرة والمقدرة " .

ثانياً : قدم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية مذكرة إلى الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي (الجزائر ، 15 – 22 ابريل / نيسان) أبدى خلالها رغبته في ترك موقعه كمدير عام منظمة العمل العربية في يونيه / حزيران 2014 ، وذلك قبل انتهاء ولايته القانونية ، وقد أحيلت المذكرة إلى الفرق الثلاث التي أعربت عن بالغ تقديرها واحترامها للمدير العام على جهوده المبذولة وتألقه في إدارة المنظمة والطفرة التي شهدتها في عهده وأعربت عن تمنيتها على المدير العام العدول عن قراره والاستمرار في مواصلة مهمته إلى حين انتهاء ولايته، ونظراً لإصرار المدير العام على طلبه ، فقد وافق مؤتمر العمل العربي على رغبة المدير العام بعد الإشادة بجهوده ودوره في النهوض بمنظمة العمل العربية وتطوير أدائها وتفعيل علاقاتها مع أطراف الإنتاج حيث أصدر مؤتمر العمل في دورته الأربعين (الجزائر ، 15 – 22 ابريل / نيسان 2013) القرار رقم (1514) فقرة "3" ، والذي نص على :

"إدراج بند على جدول أعمال الدورة القادمة للمؤتمر (2014) بشأن انتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة اعتباراً من يوليو / تموز 2014 واتخاذ الإجراءات النظامية في هذا الشأن " .

ثالثاً : تنفيذاً لقرار المؤتمر أرسل المدير العام لمكتب العمل العربي تعميماً إلى الدول الأعضاء (حكومات / أصحاب أعمال / عمال) رقم م . ق 515 ، 516 ، 517 بتاريخ 2013/4/30 لإحاطتهم بفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام من تاريخ الخطاب وغلق باب الترشيح في موعد أقصاه نهاية شهر يناير 2014 .

رابعاً : تلقى مكتب العمل العربي الترشيحات التالية المبينة حسب تواريخ ورودها لشغل منصب المدير العام لمكتب العمل العربي :-

- 1- كتاب من المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جامعة الدول العربية ومرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية وشئون المغتربين بالمملكة الأردنية الهاشمية واردة بتاريخ 2013/7/21 بترشيح السيد / عدنان أبو الراغب " عضو مجلس إدارة غرفة صناعة الأردن " لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية.
- 2- كتاب المندوبية الدائمة لجمهورية لبنان لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية والمغتربين بالجمهورية اللبنانية واردة بتاريخ 2013/9/29 بترشيح المهندس / رشيد جمالي لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .
- 3- كتاب المندوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية بجمهورية العراق واردة بتاريخ 2013/11/12 بترشيح معالي السيد / نصار الربيعي وزير العمل والشئون الاجتماعية لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .
- 4- كتاب المندوبية الدائمة لجمهورية مصر العربية لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية بجمهورية مصر العربية واردة بتاريخ 2013/11/24 بترشيح معالي الدكتور/ أحمد البرعى وزير التضامن والتأمينات الاجتماعية سابقاً لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .
- 5- كتاب المندوبية الدائمة لدولة فلسطين لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية بدولة فلسطين واردة بتاريخ 2013/12/23 بترشيح الدكتور / صلاح حمدي الزرو الوكيل المساعد لشئون التعاون الدولي والتمويل بوزارة العمل الفلسطينية لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .
- 6- كتاب المندوبية الدائمة لدولة الكويت لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الخارجية بدولة الكويت واردة بتاريخ 2014/1/19 بترشيح السيد / فايز علي المطيري رئيس الاتحاد العام لعمال الكويت لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .

7- كتاب المندوبية الدائمة للمملكة المغربية لدى جامعة الدول العربية مرفق معه رسالة ترشيح من وزارة الشؤون الخارجية والتعاون بالمملكة المغربية واردة بتاريخ 2014/1/22 بترشيح معالي السيد / جمال أغماني وزير التشغيل والتكوين المهني سابقاً لشغل منصب مدير عام منظمة العمل العربية .

خامساً : قام مكتب العمل العربي بتعميم خطابات الترشيح الواردة من وزارات الخارجية على أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات / أصحاب الأعمال / عمال) وعلى كافة المندوبيات الدائمة للدول العربية لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، وذلك فور ورود كل ترشيح .

سادساً : أرسل مكتب العمل العربي تعميم رقم (177 – 478 - 179) إلى أطراف الإنتاج الثلاثة لإخطارهم بإغلاق باب الترشيح وبأسماء السادة المرشحين بتاريخ 2014/2/1.

سابعاً : أصدر مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته (80) قرار بشأن إقرار الخطوات التنفيذية لانتخاب المدير العام وإجراءات التسليم والتسلم نصت على:

- 1- الطلب من الدول المشاركة في المؤتمر تحديد أسماء الأعضاء الأصليين الذين لهم حق التصويت في المؤتمر وذلك وفقاً لاستمارة اعتماد العضوية .
- 2- تحدد اللجنة التنظيمية موعد إجراء الانتخابات في الجلسة العامة للمؤتمر " **نقترح أن يكون ذلك في ثالث أو رابع أيام عمل المؤتمر** " .
- 3- يجوز لكل مرشح أن يطلب من اللجنة التنظيمية أن تحدد موعداً له لإبداء برنامجه الانتخابي ووجهة نظرة أمام كل فريق من الفرق الثلاثة .
- 4- تقدم لجنة اعتماد العضوية تقريرها الأول يتضمن :
 - عدد أصوات المندوبين المعتمدين رسمياً (حكومات / أصحاب الأعمال / عمال) .
 - تحديد أسماء الأعضاء الأصليين الذين لهم حق التصويت .
 - بيان الأغلبية المطلوبة لانتخاب المدير العام للمنظمة .

- 5- تشكيل لجنة للإشراف على الانتخابات تتكون من ممثل عن كل فريق (الحكومات / أصحاب الأعمال / العمال) مع مراعاة إلا يكون أحد أعضاء اللجنة من جنسية أي من المرشحين م/31 فقرة "4" من نظام العمل بالمؤتمر ويتم اعتماد تشكيل اللجنة من قبل المؤتمر قبل بدء الجلسة الانتخابية ، ويتم انتخاب رئيس اللجنة من بين أعضائها .
- 6- يعلن رئيس المؤتمر أسماء المرشحين لمنصب المدير العام لمنظمة العمل العربية.
- 7- يجوز لكل مرشح تسمية أحد أعضاء وفد بلده لمراقبة العملية الانتخابية .
- 8- يوقع رئيس المؤتمر وسكرتير عام المؤتمر على كل بطاقة انتخابية وتكون مختومة بخاتم المنظمة .
- 9- تجرى المناداة على المندوبين المعتمدين للتصويت من قبل رئيس اللجنة المشرفة على الانتخابات ، ويتم تسليم كل مندوب بطاقته الانتخابية .
- 10- يتم وضع صندوق شفاف من البلاستيك لتجميع البطاقات الانتخابية فيه وذلك في وسط القاعة أمام اللجنة المشرفة على الانتخاب .
- 11- لا يجوز أن ينوب عن العضو الأصيل أحد المستشارين ليحل محله إلا بموجب خطاب أنابه معتمد من رئيس المؤتمر وسكرتير عام المؤتمر وفقاً للقواعد النظامية .
- 12- يقوم كل مندوب بالتأشير على اسم المرشح الذي يختاره وذلك في مكان مغلق مخصص لهذا الغرض (حرصاً على سرية الاقتراع والخصوصية) ثم يضع المندوب بطاقة الانتخاب في صندوق الفرز المخصص لذلك .
- 13- يراعى كل مندوب أن لا يضع على البطاقة اسمه أو صفته أو الدولة التي ينتمي إليها أو أية شارات أخرى ، حتى لا تلغى البطاقة ، وتلغى أيضاً كل بطاقة تحمل اسم أكثر من مرشح واحد .
- 14- تقوم لجنة الإشراف على الانتخابات بفرز بطاقات الانتخابات واحتساب الأصوات التي حصل عليها كل مرشح .
- 15- يعلن رئيس لجنة الإشراف على الانتخابات نتيجة التصويت .

- 16- إذا لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلقة (ثلاثي عدد الأصوات) ، يعاد التصويت بين المرشحين الاثنين الحاصلين على أكثر الأصوات .
- 17- يوقع رئيس وأعضاء لجنة الإشراف على الانتخابات على النتيجة النهائية للانتخابات وتسلمه للسكرتارية الفنية لحفظه مع بطاقات التصويت .
- 18- يعلن رئيس لجنة الإشراف على الانتخابات النتيجة النهائية بعد الفرز .
- 19- تعطى الكلمة لرئيس المؤتمر ثم للسكرتير العام للمؤتمر لتهنئة المرشح .
- 20- يقوم المرشح الذي تم إعلان فوزه بنتيجة الانتخاب بتوجيه كلمة إلى أعضاء المؤتمر بمناسبة فوزه في الانتخابات .
- 21- يصدر المؤتمر قراراً بتعيين المدير العام لفترة ولاية جديدة .
- 22- يلتقي المرشح الفائز مع المدير العام لترتيب برنامج بدء ولايته القانونية وذلك وفقاً لقرار مؤتمر العمل العربي في دورتيه (40) ، (41) .
- 23- يتم عقد اجتماع مشترك للمدير العام والمرشح الفائز وبحضور موظفي مكتب العمل العربية بعد بدء ولايته القانونية .
- 24- يتم تحديد موعد للمدير العام الجديد مع معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية لأداء القسم أمامه وفقاً لأحكام النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة .

ثامناً : الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر لاتخاذ الإجراءات اللازمة لانتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربية لمدة أربع سنوات (2014 - 2018) .

أحمد محمد لقمان
المدير العام